



**20MSP**

Twentieth Meeting of the States Parties  
21-25 November 2022, Geneva

## الاجتماع العشرون للدول الأطراف جنيف ، من 21 إلى 25 تشرين الثاني 2022

### برنامج العمل المؤقت المشروح

#### الاثنين 21 تشرين الثاني

12:00 - 10:00

#### 1. الافتتاح الرسمي للاجتماع

سيفتتح الاجتماع رئيس الاجتماع العشرين للدول الأطراف ، سعادة السيد ألفارو إنريكي أيبالا ميلينديز ، السفير والقائم بالأعمال بالبعثة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة في جنيف.

#### 2. حفل افتتاح الاجتماع

وسيتضمن الافتتاح الاحتفالي رسائل موجزة بما في ذلك من ممثلين رفيعي المستوى من حكومة كولومبيا ، والأمم المتحدة ، والمبعوث الخاص للاتفاقية ، واللجنة الدولية للصليب الأحمر ، والحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية ، وممثلي ضحايا الألغام والناجين منها ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية.

#### 3. إقرار جدول الأعمال

سيطلب من الاجتماع اعتماد جدول أعماله على النحو الوارد في الوثيقة / APLC اجتماع الدول الاطراف 2022/1 / 20 ، التي عُرضت على الوفود في اجتماعات ما بين الدورات في الفترة من 20 إلى 22 حزيران 2022.

#### 4. انتخاب نواب رئيس الاجتماع وأعضاء المكتب الآخرين

وسيطلب من الاجتماع انتخاب الأعضاء الثمانية المنتهية ولايتهم في اللجان كنائب لرئيس الاجتماع العشرين للدول الأطراف: الجزائر ، بلجيكا ، شيلي ، إكوادور ، اليابان ، إسبانيا ، سري لانكا ، والسودان.

#### 5. إقرار الأمين العام للاجتماع

وسيطلب من الاجتماع أن يؤكد ، بصفته الأمين العام للاجتماع العشرين للدول الأطراف ، السفير فيليكس بومان من سويسرا. ستتم دعوة السفير بومان للإدلاء بملاحظات بصفته البلد المضيف والأمين العام للاجتماع العشرين للدول الأطراف.

#### 6. تنظيم العمل

سيطلب من الاجتماع اعتماد برنامجه على النحو الوارد في الوثيقة / APLC اجتماع الدول الاطراف 2022/2 / 20 ، التي عُرضت على الوفود في اجتماعات ما بين الدورات في الفترة من 20 إلى 22 حزيران 2022.

13:00 - 12:00

#### 7. الفريق المواضيعي: فك رموز الأرقام: حالة التنفيذ

في عام 2019 ، اعتمدت الدول الأطراف خطة عمل أوصلو لتوجيه عملها حتى عام 2024. ان خطة عمل أوصلو هي أول خطة عمل تحتوي على مؤشرات لقياس التقدم المحرز في تنفيذ انشطتها الخمسين. تم تكليف رئيس ولجان الاتفاقية بدعم من وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية بهذه المهمة. في الاجتماع الثامن عشر للدول الأطراف لعام 2020 ، وضع الرئيس ولجان الاتفاقية خط أساس وقدموا منذ ذلك الحين تقارير مرحلية سنوية تستند إلى الثمانين مؤشر لخطة عمل أوصلو. وقد قُدم هذا العام مرة أخرى تقرير مرحلي ووثيقة تلخص حالة التنفيذ إلى الاجتماع العشرين للدول الأطراف / MSP.20 / 2022/12 (APLC / MSP.20) و2022/13 / MSP.20 / APLC .



مع حلول عام 2022 في منتصف الطريق لتنفيذ خطة عمل أوصلو ، سيقدم الرئيس ورؤساء اللجان الأربع للاتفاقية النتائج الرئيسية للتقرير المرحلي ، مع تسليط الضوء على نقاط القوة والضعف في التنفيذ والمجالات التي تحتاج إلى تحديد أولوياتها أو تكثيفها من الآن وحتى المؤتمر الاستعراضي الخامس في عام 2024.

سُدعى الدول والمنظمات إلى أخذ الكلمة بعد ملاحظات موجزة يقدمها الرئيس ورؤساء اللجان ومنسق الشؤون الجنسانية.

16:00 -15:00

#### 8. تبادل عام للآراء

سُتأاح للوفود فرصة الإدلاء ببيانات عامة موجزة لا تزيد مدتها عن أربع (4) دقائق. يجب على الوفود المهمة الاتصال بوحدة دعم التنفيذ ليتم تسجيلها في قائمة المتحدثين ([isu@apminebanconvention.org](mailto:isu@apminebanconvention.org))

وبالنظر إلى حجم العمل الذي يجب تناوله في الاجتماع العشرين، تُسجّع الدول الأطراف والمراقبون على الامتناع عن الإدلاء ببيانات عامة، بل على تقديم معلومات مستكملة عن تنفيذ المسائل المواضيعية المشار إليها في البند 10 من جدول الأعمال. وبالنسبة للوفود التي لا ترغب في الإدلاء ببيانات شفوية، يمكن توزيع البيانات الخطية وإتاحتها على الموقع الإلكتروني للاتفاقية.

18:00 - 16:00

#### 9. عرض الطلبات المقدمة بموجب المادة 5 وتحليل هذه الطلبات

سينظر الاجتماع في طلبات تمديد المواعيد النهائية لإزالة الألغام التي كانت أو من المقرر تقديمها من قبل أفغانستان والأرجنتين والإكوادور وإريتريا وغينيا بيساو وصربيا والسودان وتايلاند واليمن. سُدعى الدول الأطراف التي قدمت طلبات إلى تقديم عرض حول النقاط البارزة في طلباتها ( 8-10 دقائق ).

وتماشياً مع الممارسة السابقة ، ستكون هناك فرصة لإجراء مناقشات بشأن طلبات التمديد ، مع عودة الدول الأطراف إلى النظر رسمياً في هذه الطلبات في وقت لاحق من الأسبوع.

#### الثلاثاء 22 تشرين الثاني

13:00 -10:00

9. العرض غير الرسمي للطلبات المقدمة بموجب المادة 5 وتحليل هذه الطلبات (تابع)

10. النظر في الحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها

أ) مساعدة الضحايا: الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بولاية اللجنة المعنية بمساعدة الضحايا

سنقدم لجنة مساعدة الضحايا استنتاجاتها وتوصياتها.

ستتم دعوة الدول الأطراف التي تنفذ أنشطة<sup>1</sup> مساعدة الضحايا لتقديم تحديثات موجزة (4-5 دقائق) عن جهودها للوفاء بالتزامات مساعدة الضحايا (الإجراءات من 33 إلى 41) من خطة عمل أوسلو. بالإضافة إلى ذلك ، ستدعى هذه الدول الأطراف للتعليق على استنتاجات لجنة مساعدة الضحايا . قد تعلق وفود أخرى على هذه التحديثات وتشارك وجهات نظرها بشأن مساعدة الضحايا.

تشجع الدول الأطراف على الإبلاغ عن جهودها لتعميم مراعاة المنظور الجنساني والاحتياجات والتجارب المتنوعة للأشخاص في المجتمعات المتضررة.

**18:00 - 15:00**

**10. النظر في الحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها (تابع)**

(أ) مساعدة الضحايا: الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بولاية لجنة مساعدة الضحايا (تابع)

**18:00**

حفل استقبال افتتاحي استضافته كولومبيا وسويسرا وكاتون جنيف ومدينة جنيف (فيما يلي التفاصيل).

**الأربعاء 23 تشرين الثاني**

**13:00 - 10:00**

**10. النظر في الحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها (تابع)**

(ب) تطهير المناطق الملوغمة والتوعية بمخاطر الألغام والحد منها: الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بولاية لجنة تنفيذ المادة 5

ستقدم لجنة تنفيذ المادة 5 استنتاجاتها وتوصياتها.

ستتم دعوة الدول الأطراف التي أكملت مؤخرًا أو لا تزال في طور تطهير المناطق الملوغمة<sup>2</sup> لتقديم تحديثات موجزة (4-5 دقائق) حول جهودها للوفاء بالتزاماتها بما في ذلك الإجراءات من 18 إلى 32 من خطة عمل أوسلو. وبالإضافة إلى ذلك، ستدعى هذه الدول الأطراف للتعليق على استنتاجات اللجنة بشأن تنفيذ المادة 5. قد تعلق وفود أخرى على هذه التحديثات وتشارك وجهات نظرها بشأن تنفيذ المادة 5.

تشجع الدول الأطراف على الإبلاغ عن جهودها لتعميم مراعاة المنظور الجنساني والاحتياجات والتجارب المتنوعة للأشخاص في المجتمعات المتضررة.

**18:00 - 15:00**

**10. النظر في الحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها (تابع)**

(ب) تطهير المناطق الملوغمة والتوعية بمخاطر الألغام والحد منها: الاستنتاجات والتوصيات المتصلة بولاية اللجنة المعنية بتنفيذ المادة 5 (تابع)

<sup>1</sup> أبلغت الدول الأطراف الـ 35 التالية عن قيامها بأنشطة مساعدة الضحايا: أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، البوسنة والهرسك ، بوروندي ، كمبوديا ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ، كرواتيا ، جمهورية الكونغو الديمقراطية ، السلفادور ، إريتريا ، إثيوبيا ، غينيا بيساو والعراق والأردن وموزمبيق ونيكاراغوا وفلسطين (دولة) وبيرو والسنغال وصربيا والصومال وجنوب السودان وسريلانكا والسودان وطاجيكستان وتايلاند وتركيا وأوغندا وأوكرانيا واليمن وزيمبابوي.

<sup>2</sup> لا تزال الدول الأطراف الـ 33 التالية في عملية تطهير المناطق الملوغمة وفقاً للمادة 5: أفغانستان ، أنغولا ، الأرجنتين ، البوسنة والهرسك ، كمبوديا ، تشاد ، كولومبيا ، كرواتيا ، قبرص ، جمهورية الكونغو الديمقراطية ، إكوادور ، إريتريا ، إثيوبيا ، غينيا بيساو ، العراق ، موريتانيا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، فلسطين (دولة) ، بيرو ، السنغال ، صربيا ، الصومال ، جنوب السودان ، سري لانكا ، السودان ، طاجيكستان ، تايلاند ، تركيا ، أوكرانيا ، اليمن ، زيمبابوي.

## ج) التعاون والمساعدة: الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة باختصاصات لجنة تعزيز التعاون والمساعدة

ستقدم لجنة تعزيز التعاون والمساعدة استنتاجاتها وتوصياتها.

وعلى وجه الخصوص ، ستعرض اللجنة جهودها لتعزيز التعاون والمساعدة وتنفيذ الإجراءات من ( 42 إلى 47 ) ، والنهج الفردي، وتحسين الاتصال بين الدول الأطراف.

ستتاح الفرصة للوفود لتقديم آخر المستجدات وتبادل وجهات النظر حول التعاون والمساعدة وبشأن استنتاجات لجنة تعزيز التعاون والمساعدة.

تُشجع الدول الأطراف على الإبلاغ عن جهودها لتعميم مراعاة المنظور الجنساني والاحتياجات والتجارب المتنوعة للأشخاص في المجتمعات المتضررة.

## الخميس 24 تشرين الثاني

10:00 - 13:00

### 10. النظر في الحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها (تابع)

#### ج) التعاون والمساعدة: الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بولاية لجنة تعزيز التعاون والمساعدة (تابع)

#### د) منع الأنشطة المحظورة وقمعها وتسهيل الامتثال: الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بولاية لجنة الامتثال التعاوني

ستقدم لجنة الامتثال التعاوني استنتاجاتها وتوصياتها.

قد ترغب الدول الأطراف<sup>3</sup> التي تم ذكرها في استنتاجات لجنة الامتثال التعاوني في تقديم تحديث عن التحقيقات الجارية أو الأنشطة المضطلع بها لضمان الامتثال وفقاً للإجراءات من (48 إلى 50) . وبالإضافة إلى ذلك ، فإن هذه الدول الأطراف مدعوة للتعليق على استنتاجات اللجنة. قد تعلق وفود أخرى على هذه التحديثات وتشارك وجهات نظرها بشأن قضايا الامتثال.

15:00 - 17:00

### 10. النظر في الحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها (تابع)

#### هـ) تدمير مخزون الألغام المضادة للأفراد

وسيقدم الرئيس استنتاجاته وتوصياته بشأن تدمير المخزونات.

ستدعى الدول الأطراف المسؤولة عن تدمير مخزونات الألغام المضادة للأفراد<sup>4</sup> وكذلك الدول الأطراف التي اكتشفت مخزونات لم تكن معروفة من قبل والدول الأطراف التي تستكشف البدائل المتاحة لاستخدام الألغام المضادة للأفراد الحية لأغراض التدريب والبحث ، مدعوون لتقديم تحديثات موجزة عن جهودها من أجل الوفاء بالتزاماتها وفقاً للإجراءات من 13 إلى 17. يجب أن تحتوي هذه التحديثات على معلومات جديدة فقط مع الجهود المبذولة لتجنب الازدواجية فيما يتعلق بالتحديثات المقدمة في حزيران في اجتماعات ما بين الدورات.

وستتاح الفرصة للوفود الأخرى لإبداء ملاحظاتها على هذه التحديثات وتبادل وجهات نظرها بشأن تدمير المخزونات.

#### و) إضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية

سيقدم الرئيس لمحة عامة عن حالة العالمية.

<sup>3</sup> السودان و اليمن

<sup>4</sup> اليونان و اوكرانيا

سُدعى الدول غير الأطراف في الاتفاقية إلى تبادل الآراء بشأن الاتفاقية وتقديم معلومات محدثة عن الخطوات المتخذة أو التي يُنظر فيها للانضمام إلى الاتفاقية. وستتاح الفرصة للوفود الأخرى لتقديم معلومات مستكملة عن جهودها لتشجيع القبول العالمي للاتفاقية وتبادل آرائها بشأن إضفاء الطابع العالمي عليها.

## ز) الشفافية وتبادل المعلومات

سيقدم الرئيس لمحة عامة عن حالة الشفافية.

يجوز للوفود تقديم تحديثات وتبادل الآراء حول الشفافية وتبادل المعلومات ، بما في ذلك الشفافية فيما يتعلق بالألغام المحتجزة للأغراض المسموح بها.

18:00 - 17:00

الاحتفال بالذكرى الخامسة والعشرين لاعتماد الاتفاقية والتوقيع عليها

مرت خمسة وعشرون (25) سنة منذ أن بدأ المجتمع الدولي الجهد التاريخي لوضع صك دولي ملزم قانوناً يحظر الألغام المضادة للأفراد. وقد توج هذا الجهد باعتماد وتوقيع الاتفاقية التاريخية لحظر استخدام وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام التي اعتمدها في البداية 122 دولة. منذ ذلك الحين، تعهدت 84٪ من دول العالم ، أو 164 دولة ، بتحقيق طموح عالم خالي من الألغام وإنهاء المعاناة والخسائر التي تسببها الألغام المضادة للأفراد لجميع الناس في جميع الأوقات. ستسلط هذه الدورة الاستثنائية الضوء على الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للتوقيع على الاتفاقية والعملية التاريخية التي أدت إلى اعتمادها. إنها فرصة للتفكير في ثلاثة عقود من الحركة المضادة للألغام الأرضية - ولدت من فهم أن الألغام المضادة للأفراد هي أسلحة لا يمكن أن تميز الحرب عن وقت السلم، ولن تمنع تشويه أو قتل طفل يلعب ببراءة عقوداً بعد الصراع. انتهى. هذا الاحتفال هو أيضاً مناسبة بالغة الأهمية لنسأل أنفسنا - كمجتمع - ما الذي يجب القيام به لمواجهة التحديات الناشئة.

18:00

حفل الاستقبال: الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لاعتماد الاتفاقية والتوقيع عليها ، وإطلاق المؤتمر العالمي الثالث لمساعدة الضحايا (ستتبع التفاصيل)

الجمعة 25 تشرين الثاني

13:00 - 10:00

8. تبادل عام للآراء (تابع)

10. النظر في الحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها (تابع)

ج) دعم التنفيذ

د. تقرير عن أنشطة وحدة دعم التنفيذ وأدائها و أمورها المالية وعرض خطة عمل وميزانية لأنشطة وحدة دعم التنفيذ لعام 2023.

ولدى اعتماد خطة عمل لوحدة دعم التنفيذ ، دعا المؤتمر الاستعراضي الرابع إلى إخضاعها لاستعراض منتصف المدة لتقديمه إلى الاجتماع العشرين للدول الأطراف. و لذلك ، سيقدّم الرئيس استعراض منتصف المدة لخطة العمل الخمسية الموضوعة بالتنسيق مع وحدة دعم التنفيذ ولجنة التنسيق.

بالإضافة إلى "التوجيه الصادر من الدول الأطراف إلى وحدة دعم التنفيذ" الذي اعتمده الاجتماع العاشر للدول الأطراف ، وإلحاقاً لقرارات الاجتماع الرابع عشر للدول الأطراف بشأن تعزيز الحوكمة المالية والشفافية ، يتعين على وحدة دعم التنفيذ أن تقترح وتقدم كل عام إلى لجنة التنسيق للموافقة عليها ، وبعد ذلك إلى اجتماع الدول الأطراف للموافقة عليها ، وميزانية سنوية مفصلة وخطة عمل للسنة التالية في نطاق وحدود خطة العمل المتعددة السنوات المطبقة ، من حيث النفقات المتعلقة بالدعم الأساسي والنفقات المتعلقة بالدعم المعزز الوارد فيه.

سيقدم مدير وحدة دعم التنفيذ خطة العمل والميزانية لأنشطة الوحدة في عام 2023. وسيطلب من الاجتماع الموافقة على هذه الوثائق.

سيقدم مدير وحدة دعم التنفيذ تقريراً عن أنشطة وحدة دعم التنفيذ وعملها وشؤونها المالية ، كما سيقدم تقرير تدقيق وحدة دعم التنفيذ لعام 2021 فضلاً عن التقرير المالي الأولي لوحدة دعم التنفيذ لعام 2022.<sup>5</sup>

وسيطلب إلى الاجتماع الموافقة على التقرير المتعلق بأنشطة وحدة دعم التنفيذ وشؤونها المالية والبيان المالي المدقق لوحدة دعم التنفيذ لعام 2021.

ستتاح الفرصة للوفود لتقديم تعليقات و / أو مشاركة آرائهم حول خطة عمل وحدة دعم التنفيذ وميزانياتها لعام 2023 ، وتقرير التدقيق لعام 2021 ، والتقرير المالي الأولي لعام 2022.

### ثانياً. مسائل أخرى تتعلق بدعم التنفيذ

سيطلب من الاجتماع الموافقة على مواعيد اجتماعات ما بين الدورات لعام 2023.

تماشياً مع ولايته ، في عام 2022 ، اضطلع رئيس الاجتماع العشرين بمهمة التشاور مع الدول الأطراف لتحديد قائمة المرشحين للعمل كأعضاء جدد في اللجنة عقب الاجتماع العشرين للدول الأطراف. في 29 نيسان 2022 ، كتب الرئيس إلى جميع الدول الأطراف للإشارة إلى أنها تسعى إلى دولتين طرفين جديدتين لكل من اللجان الأربع لمدة عامين. واستناداً إلى الاهتمام المعرب عنه ، وضع الرئيس اقتراحاً بإدراج الدول الأطراف في عضوية اللجنة اعتباراً من نهاية الاجتماع العشرين للدول الأطراف لمدة عامين.

إذا وافق الاجتماع العشرين للدول الأطراف على هذا الاقتراح ، فإن الدول الأطراف الثماني الجديدة التالية ستبدأ فترة عضويتها التي تبلغ عامين في نهاية الاجتماع العشرين للدول الأطراف:

- لجنة مساعدة الضحايا: سلوفينيا وزامبيا
- لجنة تنفيذ المادة 5: كولومبيا والسويد
- لجنة تعزيز التعاون والمساعدة: الجزائر واليابان
- لجنة الامتثال التعاوني: النرويج

### 11. حالة الاسهامات المقررة الواردة عملاً بالمادة 14 من الاتفاقية<sup>6</sup>

وستعرض حالة الاشتراكات المقررة لاجتماعات الدول الأطراف وستتاح للوفود فرصة إبداء تعليقات وآراء بشأن الاشتراكات المقررة.

وطلب الاجتماع التاسع عشر للدول الأطراف من رئيس الاجتماع العشرين أن يواصل التشاور بشأن المسائل المتعلقة بإمكانية التنبؤ المالي واستدامة الاشتراكات المقررة للأمم المتحدة بهدف تقديم اقتراح لاعتماده في الاجتماع العشرين للدول الأطراف.

وعقب المشاورات بشأن مسودة الاقتراح وطلب المساهمات المرسلين إلى جميع الدول الأطراف في 12 يوليو / تموز 2022 ، سيقدم الرئيس القرار المقترح بشأن إمكانية التنبؤ المالي واستدامة مساهمة الأمم المتحدة المقدره لاعتماده في الاجتماع العشرين للدول الأطراف.

18:00-15:00

### 12. النظر في الطلبات المقدمة بموجب المادة 5

<sup>5</sup> تُكلف وحدة دعم التنفيذ بتقديم تقارير مكتوبة وشفوية عن أنشطة الوحدة وعملها ومالياتها إلى كل اجتماع من اجتماعات الدول الأطراف وتقديم تقرير مالي سنوي مدقق عن العام السابق وتقرير مالي أولي في السنة الحالية إلى لجنة التنسيق وبعد ذلك إلى اجتماع الدول الأطراف للموافقة عليها.

<sup>6</sup> تم اتخاذ قرار في المؤتمر الاستعراضي الرابع بمواصلة إدراج بند في جدول أعمال الاجتماعات السنوية للدول الأطراف بشأن "حالة الاسهامات المقررة المتلقاة عملاً بالمادة 14 من الاتفاقية."

سيُطلب من الاجتماع اتخاذ قرارات بشأن طلب تمديد المواعيد النهائية لإزالة الألغام والذي سيكون أو قد يتم تقديمه من قبل أفغانستان والأرجنتين والإكوادور وإريتريا وغينيا بيساو وصربيا والسودان وتايلاند واليمن.

13. النظر في المسائل الناشئة عن / في سياق التقارير المقدمة بموجب المادة 7

14. النظر في الطلبات المقدمة بموجب المادة 8

15. انتخاب رئيس الاجتماع الحادي والعشرين للدول الأطراف والمؤتمر الاستعراضي الخامس<sup>7</sup>.

سيُطلب من الاجتماع الموافقة على انتخاب سعادة توماس جوبل ، الممثل الدائم لمؤتمر نزع السلاح الألماني لدى الأمم المتحدة في جنيف ، لرئاسة الاجتماع الحادي والعشرين للدول الأطراف.

16. المدة والمسائل المتعلقة بالتحضير للاجتماع الحادي والعشرين للدول الأطراف والمؤتمر الاستعراضي الخامس<sup>8</sup>.

17. أي أعمال أخرى

ستُتاح الفرصة للوفود لأخذ الكلمة بشأن المسائل التي لم يتناولها الاجتماع بخلاف ذلك.

18. بحث واعتماد الوثيقة الختامية

سيُطلب من الاجتماع النظر في تقريره النهائي واعتماده.

19. اختتام الاجتماع العشرين للدول الأطراف

سيُختتم الاجتماع من قبل الرئيس.

---

<sup>7</sup> أحاط الاجتماع التاسع عشر للدول الأطراف (19 اجتماع الدول الأطراف) علماً بنظر ألمانيا النشط في الترشيح لرئاسة الاجتماع الحادي والعشرين للدول الأطراف.

<sup>8</sup> اتفق الاجتماع التاسع عشر للدول الأطراف على عقد الاجتماع الحادي والعشرين للدول الأطراف في جنيف ، سويسرا ، في الأسبوع من 20 إلى 24 نوفمبر / تشرين الثاني 2023.